

مرسوم اتحادي رقم (64) لسنة 2019
بشأن القيام بمهام سفير الدولة لدى الجمهورية الفرنسية

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

نحن خليفة بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 1972 في شأن تنظيم وزارة الخارجية والتعاون الدولي،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2019 بشأن نظام السلك الدبلوماسي والقنصلي،
 - وعلى المرسوم الاتحادي رقم (69) لسنة 1999 في شأن لائحة الرواتب والبدلات الإضافية لأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي، وتعديلاته
 - وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية والتعاون الدولي، وموافقة مجلس الوزراء
- رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى

يُعهد إلى سعادة/ علي عبدالله محمد سعيد الأحمد القيام بمهام سفير الدولة لدى الجمهورية الفرنسية، ويُمنح لقب سفير أثناء فترة شغله للمنصب.

المادة الثانية

على وزير الخارجية والتعاون الدولي تنفيذ هذا المرسوم، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة — أبوظبي:

بتاريخ: 25 / شعبان / 1440 هـ

الموافق: 1 / مايو / 2019 م